تركهم وايضا فان الامر كان سرا وباطنا وظاهرهم الاسلام والايمان
وان كان من اهل الذمة بالعهد والجوار والناس قريب عهدهم بالاسلام
لم يتميز بعد الخبيث من الطيب وقد شاع عن المذكورين في العرب كون من يتهم
بالنفاق من جملة المؤمنين وصحابة سيد المرسلين وانصار الدين بحكم
ظاهرهم فلو قتلهم النبي صلى الله عليه وسلم لنفاقهم وما يبدر منهم وعلمه
بما اسروا في انفسهم لوجد المنفر ما يقول ولارتاب الشارد وارجف المعاند
وارتاع من صحبة النبي صلى الله عليه وسلم والدخول في الاسلام غير واحد
ولزعم الزاعم وظن العدو الظالم ان القتل انما كان للعداوة وطلب اخذ
الترة وقد رايت معنى ما حررته منسوبا الى مالك بن انس رضه ولهذا
قال عليه السلام لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وقال اولئك الذين
نهاني الله عن قتلهم وهذا بخلاف اجراء الاحكام الظاهرة عليهم من حدود
الزنا والقتل وشبهه لظهورها واستواء الناس في علمها وقد قال محمد بن المواز
لو اظهر المنافقون نفاقهم لقتلهم النبي صلى الله عليه وسلم وقاله القاضي ابو
الحسن بن القصار وقال قتادة في تفسير قوله تعالى لئن لم ينته المنافقون
والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورو نك
فيها الا قليلا ملعونين اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله الاية
قال معناه اذا هم اظهروا النفاق وحكى محمد بن مسلمة في المبسوط عن زيد بن
اسلم ان قوله تعالى يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين نسخها ما كان قبلها
وقال بعض مشايخنا لعل القائل هذه قسمة ما اريد بها وجه الله وقوله اعدل
لم يفهم النبي صلى الله عليه وسلم منه الطعن عليه والتهمة له وانما رآها من وجه
الغلط في الرأي وامور الدنيا والاجتهاد في مصالح اهلها فلم ير ذلك سبا

سبا ورأى انه من الاذى الذي له العفو عنه والصبر عليه فلذلك لم يعاقبه
وكذلك يقال في اليهود اذا قالوا السام عليكم ليس فيه صريح سب
ولا دعاء الا بما لا بد منه من الموت الذي لا بد من لحاقه جميع البشر و
قيل بل المراد يسئمون دينكم والسام والسآمة الملال وهذا دعاء على
سآمة الدين ليس بصريح سب ولهذا ترجم البخاري على هذا الحديث
باب اذا عرض الذمي او غيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم قال بعض
علمائنا وليس هذا بتعريض بالسب وانما هو تعريض بالاذى قال القاضي ابو
الفضل قد قدمنا ان الاذى والسب في حقه عليه السلام سواء وقال
القاضي ابو محمد بن نصر مجيبا عن هذا الحديث ببعض ما تقدم ثم قال ولم
يذكر في الحديث هل كان هذا اليهودي من اهل العهد والذمة او الحرب
ولا يترك موجب الادلة للامر المحتمل والاولى في ذلك كله والاظهر من هذه
الوجوه مقصد الاستئلاف والمداراة على الدين لعلهم يؤمنون ولذلك
ترجم البخاري على حديث القسمة والخوارج باب من ترك قتال الخوارج باب
من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينفر الناس عنه ولما ذكرنا
معناه عن مالك وقررناه قبل وقد صبر لهم عليه السلام على سحره وسمه وهو
اعظم من سبه الى ان نصره الله عليهم واذن له في قتل من حينه منهم وانزا لهم
من صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب وكتب على من شاء منهم الجلاء و
اخرجهم من ديارهم وخرب بيوتهم بايديهم وايدي المؤمنين وكاشفهم
بالسب فقال يا اخوة القردة والخنازير وحكم فيهم سيوف المسلمين واجلاهم
من جوارهم فان قلت فقد جاء في الحديث الصحيح عن عائشة رضها انه عليه
السلام ما انتقم لنفسه في شيء يؤتى اليه قط الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله

Copyright © King Saud University